

## تعليمات رقم (2) لسنة 2021م بالتعرفة الموحدة للمياه والصرف الصحي

**رئيس سلطة المياه الفلسطينية،**

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، لا سيما أحكام المادة (2/71) منه،  
وأحكام القرار بقانون رقم (14) لسنة 2014م بشأن المياه وتعديلاته،  
وأحكام نظام التعرفة الموحد للمياه والصرف الصحي رقم (4) لسنة 2021م، لا سيما أحكام  
المواد (11، 14، 16، 17، 27، 32، 33، 34، 35، 37، 38، 39، 45) منه،  
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا التعليمات الآتية:

### مادة (1) تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة  
على خلاف ذلك:

**السلطة:** سلطة المياه الفلسطينية.

**المجلس:** مجلس تنظيم قطاع المياه.

**النظام:** نظام التعرفة الموحد للمياه والصرف الصحي رقم (4) لسنة 2021م.

**مقدم الخدمة:** شركة المياه الوطنية ومرافق المياه الإقليمية، بما في ذلك الهيئات المحلية والمجالس  
المشتركة والجمعيات التي تقوم بتقديم خدمة المياه والصرف الصحي.

**المشتراك:** كل شخص طبيعي أو معنوي يتعاقد مع مقدمي الخدمات للاشتراك في خدمة المياه والصرف  
الصحي.

**الاشتراكات المؤقتة:** الاشتراكات المخصصة لاستخدامات معينة ول فترة محددة.

**بدل تكاليف الربط:** بدل التكاليف التي يستوفيها مقدم الخدمة من المشترك لقاء ربطه بشبكة المياه  
والصرف الصحي.

**العداد:** جهاز لقياس كمية المياه المستهلكة من قبل المشترك، سواء أكان ميكانيكيًا أم غير ميكانيكي،  
ويشمل ذلك العداد مسبق الدفع وفق المواصفات المعتمدة.

**التعرفة التصاعدية:** نظام لتصميم فئات التعرفة يأخذ بعين الاعتبار العلاقة التي تربط كمية الاستهلاك  
بتعرفة المتر المكعب الواحد، بحيث تزداد تعرفة وحدة الحجم من المياه مع كل فئة استهلاك.

**نموذج التعرفة:** نموذج تصميم التعرفة المعتمد من قبل السلطة الذي سيطبق من قبل مقدمي الخدمات.

**معدل التعرفة:** مجموع مبيعات المياه بالعملة المتداولة قانوناً مقسوماً على كمية المياه المباعة.

### مادة (2) نطاق التطبيق

تطبق أحكام هذه التعليمات على كل من الآتي:

1. مقدمو الخدمات.
2. الجهات التي تم الترخيص لها لتقديم خدمات المياه والصرف الصحي.
3. المشترك في خدمات المياه والصرف الصحي المقدمة للاستخدام المنزلي أو التجاري أو الصناعي أو السياحي.

### مادة (3) المصاريف الإدارية

1. يتضمن مقدم الخدمة قيمة المصاريف الإدارية التي يتم تحديدها للتعرفة بناءً على سياسة السلطة بما يتفق مع المعايير الدولية وفقاً للآتي:
  - أ. لا تتجاوز قيمة المصاريف الإدارية ما نسبته (15%) من إجمالي التكاليف التشغيلية لخدمة المياه والصرف الصحي الخاصة ب يقدم الخدمة التي تدخل باحتساب التعرفة بما لا يشمل مصروف الإهلاك والتكاليف التمويلية والرأسمالية التطويرية.
  - ب. لا تقل قيمة التعرفة الثابتة عند احتساب التعرفة عن (10) شيكل ولا تزيد على (30) شيكل من الفاتورة الشهرية.
2. يجوز للسلطة اعتماد قيمة المصاريف الإدارية بما لا يزيد على (20%) من إجمالي التكاليف التشغيلية لخدمة المياه والصرف الصحي الخاصة ب يقدم الخدمة لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات ضمن خطة مقدم الخدمة لخفض التكاليف الموافق عليها من السلطة.

### مادة (4) احتساب نسبة الإهلاك

1. تحدد نسبة الإهلاك لكل فئة من الموجودات الثابتة وفق الآتي:
  - أ. تعليمات المنتج لأي أصل في احتساب العمر الافتراضي للأصول.
  - ب. العمر الافتراضي للموجودات الثابتة لدى مقدم الخدمة وفقاً للجدول رقم (1) المرفق بهذه التعليمات في حال عدم وجود تعليمات من المنتج.
2. يلتزم مقدم الخدمة بتقديم الإثباتات اللازمة بشأن العمر الافتراضي ونسبة الإهلاك للمجلس لإثبات نسبة الإهلاك عند احتساب التعرفة لأي أصل ثابت لم يرد ضمن الجدول رقم (1) المرفق بهذه التعليمات ولم ترد فيها تعليمات من المنتج.

### مادة (5) آلية ومراحل استرداد التكاليف

1. يقوم مقدم الخدمة باسترداد التكاليف المتعلقة بتقديم خدمة المياه والصرف الصحي لتصل إلى نسبة (100%) من التكاليف وفق المراحل الآتية:
  - أ. المرحلة الأولى: يتم خلالها استرداد كافة التكاليف المتعلقة بالتشغيل والصيانة والتكاليف الإدارية وفوائد قروض التكاليف التشغيلية خلال مدة لا تتجاوز (3) سنوات من تاريخ نفاذ أحكام هذه التعليمات.

**بـ. المرحلة الثانية:** يتم خلالها استرداد التكاليف الآتية:

- 1) مصاريف إهلاك الموجودات الثابتة، وتحسب تدريجياً بنسبة تصاعدية سنوية لا تقل عن (10%) من قيمة مصروف الإهلاك السنوي.
  - 2) التكاليف التمويلية ذات العلاقة.
- جـ. المرحلة الثالثة:** يتم خلالها استرداد التكاليف التطويرية الرأسمالية وفوائد قروض هذه التكاليف التقديرية للثلاث سنوات القادمة كحد أقصى من تاريخ انتهاء المرحلة الثانية.
2. يمنح مقدم الخدمة الذي لا يتتوفر لديه سجل للموجودات الثابتة مدة لا تزيد على (5) سنوات لتصويب أوضاعه تبدأ من تاريخ بداية المرحلة الأولى، على أن يتم تقيير بياناته على أساس المعدل العام لدى نظرائه من مقدمي الخدمات.

#### **مادة (6)**

##### **خفض احتساب تكلفة المياه غير المحاسب عليها**

يتم التدرج في خفض احتساب تكلفة المياه غير المحاسب عليها من التكلفة الفعلية بناءً على استراتيجية السلطة.

#### **مادة (7)**

##### **اعتماد التعرفة التصاعدية في الاستخدام المنزلي للمياه**

1. يجب اعتماد مبدأ الفئات التصاعدية للاستخدام المنزلي للمياه عند تحديد أسعار المياه حسب معامل السعر الخاص بفئات الاستهلاك المنزلي وفق الجدول رقم (2) المرفق بهذه التعليمات.
2. لا يجوز استخدام نفس معامل السعر للاستهلاك المنزلي لشريحتين مختلفتين.

#### **مادة (8)**

##### **تحديد معامل السعر**

يتم احتساب تعرفة المياه بناءً على ما ورد في حساب التكلفة وفق الجدول رقم (2) المرفق بهذه التعليمات الذي يوضح فئات الاستهلاك ومعاملات الأسعار الخاصة لكل منها حسب نوع الاستهلاك.

#### **مادة (9)**

##### **سعر مياه الصرف الصحي**

يتم احتساب سعر مياه الصرف الصحي وفق الآتي:

1. احتساب نسبة (80%) من المياه المستهلكة كمياه صرف صحي وفقاً لاستراتيجية السلطة بهذا الخصوص.
2. احتساب كمية مياه الصرف وفق كميات الصرف الفعلية إذا أثبتت المستهلك ما يخالف الفقرة (1) من هذه المادة.
3. اعتماد معامل الصرف الصحي حسب نوع الاستهلاك وفق الجدول رقم (2) المرفق بهذه التعليمات.

### مادة (10) الفوترة

يجوز لمقدم الخدمة بالتنسيق مع السلطة الفوترة كل (3) أشهر أو أكثر في حال الانقطاعات الطويلة للمياه، مع مراعاة الآتي:

1. بيان الأسباب التي تستدعي الفوترة أكثر من شهرين بعد موافقة السلطة عليها.
2. احتساب فنات التعرفة بتقسيم قيمة الاستهلاك للفترة على عدد شهور الفوترة، وتطبيق التعرفة حسب نسبة الاستهلاك الشهري.
3. تحويل التكاليف الثابتة الفعلية لفترة الفوترة بما لا يزيد عما يتم تحميده في حالة إصدار فاتورة شهرية واحدة.

### مادة (11) بدل تكلفة ربط المياه

1. تحدد بدل تكلفة ربط المياه للاشتراك المنزلي بناءً على تكاليف ربط المشترك الجديد للمياه، على أن تشمل الآتي:

- أ. مبلغ ثابت يشمل التكاليف الفعلية الآتية:
- 1) عداد المياه بما يشمل ثمن العداد وتركيبه وتواجده وفق الآتي:

التكلفة بالشيك (تشمل التوابع والتركيب)	نوع العداد	القطر
500	ميكانيكي فوترة (سرعة أو حجمي)	½إنش، ¾إنش
800	عداد ذكي (بما يشمل مسبق الدفع، التراسوينك، الكتروماغنتيك....)	½إنش، ¾إنش
1000	ميكانيكي فوترة (سرعة أو حجمي)	1إنش
1500	ميكانيكي فوترة (سرعة أو حجمي)	2إنش

2) بدل قيمة عداد وتواجده (1000) شيكل إذا كان المشترك أو المستفيد في عمارة سكنية.

3) الأنابيب والمستلزمات لوصلة بطول (10) متر كحد أقصى بناءً على قطر الأنابيب المستخدمة والمواصفات المعتمدة وفق الآتي:

التكلفة بالشيك (غاية 10م)	نوع الأنبوب	القطر
200	جميع الأنواع (ستيل، بولي إيثيلين، وغيرها)	½إنش، ¾إنش
300	جميع الأنواع (ستيل، بولي إيثيلين، وغيرها)	1إنش
500	جميع الأنواع (ستيل، بولي إيثيلين، وغيرها)	2إنش

(4) الأعمال المدنية المرتبطة بتركيب وصلة بطول (10) متر كحد أقصى، ويشمل الحفر وإعادة الأوضاع لما كانت عليه وأجور العمال وفق الآتي:

القطر	التكلفة بالشيكل (غاية 10م بدون إسفلت)
١/٢ إنش، ٣/٤ إنش	1000
1 إنش	1200
2 إنش	1300

- 5) تكلفة الإسفلت إذا طلبت إعادة الأوضاع استخدامه، وتحسب وفق سعر السوق في حينها.
- بـ. مبلغ متغير، يتم تقديره وفقاً لبعد خط الربط عن الشبكة الرئيسية بتكلفة (50%) من التكاليف التالية يتحملها المشترك لكل متر زيادة عن (10) متر الأولى لغاية (150) متر:
- (1) تكلفة المتر الواحد من الأنابيب والمستلزمات حسب قطر الأنابيب ونوع الاستخدام حسب المواصفات المعتمدة وفق الآتي:

القطر	التكلفة بالشيكل/م (يتحمل المشترك 50% من هذه القيمة)
١/٢ إنش، ٣/٤ إنش	20
1 إنش	30
2 إنش	50

- (2) تكلفة المتر الواحد من الأعمال المدنية بما في ذلك الحفر وتكاليف إعادة الأوضاع لما كانت عليه وأجور العمال وفق الآتي:

القطر	التكلفة بالشيكل/م (بدون إسفلت) (يتحمل المشترك 50% من هذه القيمة)
١/٢ إنش، ٣/٤ إنش	100
1 إنش	120
2 إنش	130

- (3) تكلفة الإسفلت إذا طلبت إعادة الأوضاع استخدامه، وتحسب وفق سعر السوق في حينها.
2. تحتسب التكلفة المتغيرة المحددة في الفقرة (1/ب) من هذه المادة حسب عدد القطع المستفيدة من توصيل المياه وتقسم على عددها، ويدفعها المستفيد الأول في البداية ويبقى في رصيده المبلغ الزائد عن نسبته من التكلفة كتأمين مسترد من مقدم الخدمة عند طلب المستفيدين الآخرين الاشتراك.

## مادة (12)

## بدل تكلفة ربط الصرف الصحي

1. تحدد بدل تكلفة ربط الصرف الصحي وفقاً لتكليف ربط المشترك الجديد بالصرف الصحي، وتشمل الآتي:

أ. مبلغ ثابت يشمل التكاليف الفعلية الآتية:

(1) المناهل وتوابعها وفق الآتي:

التكلفة بالشيكل (يشمل التوابع)	قطر المنهل
1000	60 سم
1800	80 سم
3500	100 سم
5000	125 سم
10000	150 سم
3000	Drop Manhole

2) الأنابيب والمستلزمات لوصلة بطول (10) متر كحد أقصى خارج حدود المنشأة المراد توصيلها حسب قطر الأنابيب ونوعها وفق الآتي:

التكلفة بالشيكل (الغاية 10م)	نوع الأنبوب	القطر
400	UPVC	6إنش
550	UPVC	8إنش

3) تكلفة الأعمال المدنية المرتبطة بتركيب وصلة بطول (10) متر كحد أقصى، بما في ذلك الحفر وتكاليف إعادة الأوضاع لما كانت عليه وأجور العمال دون أي أعمال داخل حدود المنشأة المراد توصيلها وفق الآتي:

التكلفة بالشيكل (الغاية 10م بدون إسفلت)	القطر
1500	6إنش
2100	8إنش

4) تكلفة الإسفلت إذا طلبت إعادة الأوضاع استخدامه، وتحسب وفق سعر السوق في حينها. ب. مبلغ متغير، يتم تقديره وفقاً لبعد الوصلة عن الشبكة الرئيسية بتكلفة (50%) من التكاليف التالية يتحملها المشترك لكل متر زيادة عن (10) متر الأولى لغاية (60) متر:

(1) تكلفة المتر الواحد من الأنابيب والمستلزمات حسب قطر الأنابيب ونوع الاستخدام وفقاً للمواصفات المعتمدة الآتية:

التكلفة بالشيكل /م	القطر
40	6إنش
55	8إنش

(2) تكلفة المتر الواحد من الأعمال المدنية بما في ذلك الحفر وتكليف إعادة الأوضاع لما كانت عليه وأجور العمال وفق الآتي:

القطر	التكلفة بالشيكل/م (بدون إسفلت)
6 إنش	150
8 إنش	210

- (3) تكلفة الإسفلت إذا طلبت إعادة الأوضاع استخدامه، وتحسب وفق سعر السوق في حينها.
- تحسب التكلفة المتغيرة المحددة في الفقرة (1/ب) من هذه المادة حسب عدد القطع المستفيدة من توصيل الصرف الصحي وتقسم على عددها، ويدفعها المستفيد الأول في البداية ويبقى في رصيده المبلغ الزائد عن نسبته من التكلفة كتأمين مسترد من مقدم الخدمة عند طلب المستفيدين الآخرين الاشتراك.
  - يتحمل المشترك تكاليف المضخة وتكليف تشغيلها إذا طلب ضخ مياه الصرف الصحي من أي منزل أو منشأة إلى الشبكة الرئيسية وجودها بسبب اختلاف في الارتفاعات.

#### مادة (13)

##### بدل الاشتراكات للاستخدامات التجارية والصناعية والسياحية

تحدد قيمة بدل اشتراكات المياه والصرف الصحي للاستخدامات التجارية والصناعية والسياحية بذات التكاليف والمعايير المحددة في المادتين (11، 12) من هذه التعليمات، ويتم تحديد معامل سعر الوصلة وبدل تكلفة الرابط وفق الجدول الآتي:

نوع الاشتراك	المعامل
منزلي	1
تجاري	1.5
صناعي	2
سياحي	2

#### مادة (14)

##### البدلات الإضافية

- يتولى مقدم الخدمة جباية البدلات الإضافية المحددة في المادة (38) من النظام وفق الجدول رقم (3) المرفق بهذه التعليمات.
- يحدد مقدم الخدمة قيمة بدل أي خدمة لم يتم تحديد بدل تكلفتها في هذه التعليمات بعد موافقة السلطة بكتاب رسمي.

#### مادة (15)

##### تبسيط الأسعار

تعتبر الأسعار الواردة في الجداول الواردة في هذه التعليمات أسعاراً حقيقة، وإذا اختلفت عن الأسعار المقدمة من مقدم الخدمة فعليه إثبات ذلك بالبيانات المقدمة للمجلس.

### مادة (16) تصويب الأوضاع

1. تلتزم الجهات الخاضعة لهذه التعليمات بتصويب أوضاعها وفقاً لأحكامها خلال (3) أشهر من تاريخ نفاذها.
2. يجوز للجهة الخاضعة لهذه التعليمات تقديم طلب للسلطة لتمديد المدة المحددة في الفقرة (1) من هذه المادة.

### مادة (17) الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

### مادة (18) السريان والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 26/12/2021 ميلادية  
الموافق: 22/جمادى الأولى/1443 هجرية

م. مازن غنيم  
رئيس سلطة المياه

## جدول رقم (1): نسب إهلاك الأصول الثابتة

يعتمد العمر الافتراضي للأصول وال الموجودات الثابتة لاحتساب الإهلاك وفقاً للجدول الآتي:

الأصول	العمر الافتراضي	نسبة الإهلاك السنوية (%)
أراضي		0
أبنية وإنشاءات	50	2
آبار مياه	30	3.33
مضخات المياه والصرف الصحي	15	6.67
خزانات مياه	50	2
شبكات مياه (Steel galvanized)	30	3.33
شبكات مياه (HDPE)	40	2.5
أناث ولوازم مكتبية	7	15
أجهزة ومعدات (تشمل أجهزة الكمبيوتر)	5	20
سيارات	10	10
شبكات وخطوط ناقلة صرف صحي [UPVC (6-18 Inch)]	30	3.33
شبكات وخطوط ناقلة صرف صحي [Concrete >18 Inch]	50	2
محطات معالجة	30	3.33
لوحات كهربائية	15	6.67
مولادات الطاقة	15	6.67
كرفان أو مبني قديم	15	6.67
طرق وساحات	20	5

## جدول رقم (2): معاملات الأسعار الشهرية حسب الفئة والنوع

فئة الاستهلاك ( $m^3$ )	معامل الاستهلاك المنزلي	معامل الاستهلاك التجاري	معامل الاستهلاك الصناعي	معامل الاستهلاك السياحي
10 - 1	0.8	2.5	2.5	2.5
20 - 11	1.4 - 1.2	2.5	2.5	2.5
40 - 21	1.8 - 1.41	2.5	2.5	2.5
60 - 41	2.2 - 1.81	2.5	2.5	2.5
أكثر من 60	3. - 2.21	2.5	2.5	2.5
معامل الصرف الصحي	1	1.5	1.5	1.5



## جدول رقم (3): البدلات الإضافية بالشيكل

	تكلفة بدل طلب اشتراك مياه أو صرف صحي:
	بدل طلب اشتراك مياه منزلي:
300 شيكل	وحدة عقارية مستقلة أو منزل مستقل
700 شيكل × عدد الوحدات العقارية	عقارات تجارية سكنية (المطور)
300 شيكل	داد مياه فرعى (مالك الوحدة العقارية في العمارت السكنية التجارية)
	بدل طلب اشتراك صرف صحي منزلي:
300 شيكل	وحدة عقارية مستقلة أو منزل مستقل
700 شيكل × عدد الوحدات العقارية	عقارات تجارية سكنية (المطور)
300 شيكل	مالك الوحدة العقارية في العمارت السكنية التجارية
	بدل طلب اشتراك مياه تجاري:
750 شيكل	كل وحدة عقارية تجارية أو مكتب تجاري
750 شيكل	المباني التجارية غير المصنفة كل $150\text{m}^2$
	بدل طلب اشتراك صرف صحي تجاري:
1500 شيكل	كل وحدة عقارية تجارية أو مكتب تجاري
1500 شيكل	المباني التجارية غير المصنفة كل $150\text{m}^2$
	بدل طلب اشتراك مياه صناعي:
1000 شيكل	بدل كل $150\text{m}^2$
	بدل طلب اشتراك صرف صحي صناعي:
2000 شيكل	بدل كل $150\text{m}^2$
	بدل طلب اشتراك مياه سياحي:
1000 شيكل	بدل كل $150\text{m}^2$
	بدل طلب اشتراك صرف صحي سياحي:
2000 شيكل	بدل كل $150\text{m}^2$
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل طلب نقل موقع عداد مياه
500 شيكل	تكلفة بدل طلب عداد مياه إضافي
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل طلب نقل ملكية اشتراك
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل طلب إيقاف عداد مياه
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل إعادة إيصال عداد مياه موقف
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل إعادة إيصال عداد مياه منزوع
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل فحص عداد مياه
150 - 100 شيكل	تكلفة بدل طلب استبدال عداد مياه معطل